

## رئاسة مجلس الوزراء

## القرارات

قرار رقم /٣٦٦٨/

بموجب القرار رقم /٣٦٦٨/

تاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٠

مادة ١- تحدد بدلات وأجور عمليات الاستثمار عن مختلف الخدمات التي تقدمها محطة حاويات طرطوس للحاويات والبضائع التي تصل إلى المحطة أو تمر فيها وفق البدلات المقطوعة والمحددة بالجداول / ١ - ٢ - ٣ - ٤ / الملحقة بهذا القرار وأحكامه وذلك لقاء الأعباء والنقلات التي تتحملها .

مادة ٢- تقدم المحطة خدماتها وفق ساعات العمل المقررة والنظام النافذ لدى الشركة العالمة لمرافأ طرطوس.

مادة ٣- تستحق البدلات والأجور المحددة على كافة الحاويات والبضائع مهما كانت عقديتها من قطاع علم أو خاص مع مراعاة الاستثناءات الصادرة عن الجهة صاحبة الصلاحية بالإعفاء أو التخفيض .

مادة ٤- يتم احتساب فائدة تأخير على كافة الالتزامات التي لا تسدد خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تراتبها ولجميع المتعاملين مع المحطة سناً لبلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٢/ب/٥٧٠١/١٥ تاريخ ٢٠١٠/٩/١٤ .

مادة ٥- يحق للجنة الإدارية لمرافأ طرطوس أن تقوم بتحديد وإصدار الأجور الواجب استيفؤها للخدمات والروافع والآليات التي قد تحدث أو تورد بعد نفاذ هذا القرار .

مادة ٦- يحق للجنة الإدارية لمرافأ طرطوس أن تقرّر زيادة البدلات والأجور أو تخفيضها كلياً أو جزئياً بنسبة حدها الأقصى ٢٥% كلما دعت الحاجة .

مادة ٧- في حال قدمت المحطة خدمة أو عمل لم يرد ذكره في هذا القرار تستوفى أجوره وفق التعرفة المرفقية النافذة لدى شركة المرفأ.

مادة ٨- يحق للجنة الإدارية عقد اتفاقيات خاصة مع أصحاب البضائع المصدرة أو المستوردة عن طريق محطة حاويات طرطوس أو مع وكلاء الخطوط التنظيمية للحاويات تحدد بموجبها بدلات وأجور يتفق عليها خلافاً للبدلات

الجدول رقم - ١ - البدلات والرسوم المترتبة على الوكيل

- يعتبر وكيل السفينة مسؤولاً عن تسديد الرسوم والبدلات المترتبة على أصحاب السفينة أو مشغلها أو الناقل أو الخط الملاحي بما فيها بدل خزن الحاويات الفارغة .  
- تترتب البدلات المدرجة بالجدول أدناه بالقطع الأجنبي باستثناء السفن أو الخطوط السورية حيث تترتب البدلات عليها بالليرات السورية .

دولار أمريكي		الوحدة	البيان
٤٠ قدم	٢٠ قدم		
٦٠	٤٠	حاوية فارغة	- تفريغ الحاوية الفارغة من السفينة إلى الرصيف ونقلها إلى مكان التخزين / أو بالعكس للصادر . - ( بحسم ٢٠ % من البديل إذا كان العمل بروافع الغير أو من وإلى سفن رورو ) .
٦٠	٤٠	حاوية فارغة	ب- نقل الحاوية من مكان تخزينها إلى الرصيف ومن ثم شحنها على السفينة بما فيها الترتيب .
٩٠	٦٠	حاوية ملأنة	
٦٠	٤٠	حاوية فارغة	
٩٠	٦٠	حاوية ملأنة	
٩٠	٦٠	حاوية فارغة	أ - عبر الرصيف (خلية - رصيف - خلية) ب - دون المرور على الرصيف
١٢٥	٨٠	حاوية ملأنة	
٦٠	٤٠	حاوية فارغة	ب - دون المرور على الرصيف
٩٠	٥٥	حاوية ملأنة	
٧٥		حركة	- إنزال أو رفع طبة العنبر
٢٠		حركة	- إنزال أو رفع صندوق الأقفال

الجدول رقم - ٢ - الأجور والبدلات المترتبة على أصحاب البضائع

تحتسب البدلات والأجور المترتبة على الحاويات والبضائع التي مقصدها النهائي للاستهلاك المحلي وكذلك على البضائع والحوايات المصدرة ذات المنشأ السوري بالليرات السورية وأما خلافاً لذلك فتحسب بالقطع الأجنبي .

دولار أمريكي		الوحدة	البيان
٤٠ قدم	٢٠ قدم		
١٠٨	٧٨	حاوية ملآنة	- تفريغ الحاوية الملآنة من السفينة إلى الرصيف ونقلها إلى مكان التخزين /أو بالعكس للصادر . - ( يحسم ٢٠% من البديل إذا كان العمل بروافع الغير أو كان من /أو إلى سفن رورو ) .
١٦٥	١٢٠	حاوية فارغة	- تفريغ حاوية خارج القياس إلى الرصيف ونقلها إلى مكان تخزينها /أو بالعكس للصادر . - ( يحسم ٢٠% من البديل إذا كان العمل بروافع الغير أو كان من /أو إلى سفن رورو ) .
١٨٠	١٢٠	حاوية ملآنة	
٤٠	٣٥	حاوية فارغة	<u>نقل الحاوية ضمن المحطة سواغ :</u> - النقل من /أو إلى منطقة التفريغ . - النقل من أجل الكشف الجمركي . - النقل عند الطلب .
٤٠	٣٥	حاوية ملآنة	
٤٤	٣٥	حاوية فارغة	- نقل حاوية من مكان التخزين أو من منطقة التعبئة وتحميلها على القطار /أو بالعكس .
٧٢	٤٨	حاوية ملآنة	
١٤	١٤	حركة عبور	- كشف الحاوية الملآنة عبر البوابة متضمناً تدقيق المستندات المرفقة - النقل عند إعادة الحاوية إلى المحطة .
١٤	١٤		
١٠٠	٨٥	عملية كاملة	تفريغ البضاعة من الحاوية في المستودع أو بالعكس للتعبئة. تحميل البضاعة من المستودع إلى وسائل نقل التاجر أو بالعكس. تفريغ البضاعة من الحاوية إلى وسائل نقل التاجر دون الإيداع في المستودع وبالعكس للتعبئة. تفريغ البضاعة من الحاوية إلى القطار أو بالعكس نقل بضاعة من المستودع إلى القطار أو بالعكس. نقل بضاعة من حاوية إلى حاوية أخرى.
٢٠٠	١٠٠	حاوية ملآنة	بدل مرور على الرصيف

- تستوفى الأجر والبدايات المترتبة على بضائع الحاويات بما فيها بدل الخزن بحسب الوزن المذكور في وثيقة الشحن إلا إذا تبين بأن الوزن الحقيقي يزيد أو ينقص عنه فيحتسب البديل عندئذ عن الوزن الحقيقي .
- تحتسب بدل إضافي بواقع ٥٠% خمسون بالمئة على بدلات التعرفة بما فيها بدل الخزن على الحاويات التي تحوي مواد خطرة وعلى بضائعها .

- لا تستفيد الحاويات التي ترد فارغة ويعاد تصديرها فارغة من فترة الإعفاء المحددة في الجدول أعلاه .

- يحتسب بدل الخزن المترتب على الحاويات وبضائع الحاويات اعتباراً من تاريخ تناول الحاوية من السفينة أو من تاريخ استلامها من قبل المحطة حسب الحال .

- إذا لم يتم سحب الحاويات أو إخراج محتوياتها خلال مهلة الإعفاء المحددة في الجدول أعلاه يستوفى عن كامل المهلة / ٥٠% / خمسون بالمئة من بدل الخزن المحدد في الشريحة الثانية وعن كل يوم أو جزئه .

- تضاعف بدلات خزن الحاويات المصنفة خارج القياس ( الفارغة والملائة ) .

- يستوفى بدل الخزن وفق المدة المحددة في طلب إخراج البضاعة حتى ولو أخرجت بالفعل قبل إنتهاء المدة المحددة بالطلب .

- لا يجوز أن تتجاوز قيمة بدل الخزن نصف قيمة البضائع وفق نص المادة / ١٨٥ - الفقرة أ / من قانون الجمارك رقم ٣٨ تاريخ ٢٠٠٦/٧/٦ مهما كانت الأسباب. ويستثنى بدل خزن الحاويات المبردة من هذا الحكم .

- تعطى البضائع المباعة بالمزاد العلني ضمن المحطة مهلة عشرة أيام من تاريخ البيع لإخراجها . وفي حال عدم إخراجها خلال المدة المحددة أعلاه تخضع لبدلات الخزن الواردة في الجدول رقم ٣/ أعلاه .

- يترتب على البضائع التي ترد عن طريق محطة الحاويات ويتم إدخالها وإيداعها في أماكن الإيداع العائدة لشركة المرفأ بدلات الخزن المحددة بالجدول رقم ٣ أعلاه .

الجدول رقم - ٣ - بدل الخزن

- يحتسب بدل الخزن على الحاويات الفارغة المترتب على السفينة أو الخطوط السورية بالليرات السورية وخلافاً لذلك فيحتسب بالقطع الأجنبي .  
- يحتسب البديل المترتب على الحاويات الملائنة وبضائعها المستوردة التي مقصدها النهائي للاستهلاك المحلي وكذلك على الحاويات الملائنة وبضائعها المصدرة ذات المنشأ السوري بالليرات السورية وأما خلاف ذلك فتحسب بالقطع الأجنبي .

الدولار الأمريكي		البيـان
٤٠ قدم	٢٠ قدم	
		<u>بدل خزن الحاويات الفارغة</u> عن الحاوية وعن كل يوم أو جزئه
إعفاء	إعفاء	من ١ يوم ولغاية ١٠ أيام
٣	١,٥	من ١١ يوم - ٢٠ يوم
٦	٣	من ٢١ يوم - ٣٠ يوم
١٤	٧	كل يوم بعد ذلك
		<u>بدل خزن الحاويات الملائنة</u> عن الحاوية وعن كل يوم أو جزئه
إعفاء	إعفاء	من ١ يوم ولغاية ١٠ أيام
٦	٣	من ١١ يوم - ٢٠ يوم
١٠	٥	من ٢١ يوم - ٣٠ يوم
١٨	٩	كل يوم بعد ذلك
		<u>بدل خزن البضائع</u> عن كل طن أو جزئه وعن كل يوم أو جزئه
إعفاء		من ١ يوم ولغاية ١٠ أيام
٠,٢٥		من ١١ يوم ولغاية ٢٠ يوم
٠,٤٨		من ٢١ يوم ولغاية ٣٠ يوم
٠,٧٠		من ٣١ يوم ولغاية ٤٠ يوم
١,٠١		من ٤١ يوم ولغاية ٥٠ يوم
١,٨٠		من ٥١ يوم ولغاية ٦٠ يوم
٢,٥		كل يوم بعد ذلك

- في حال تجاوز الخزن مدة الإعفاء يتم تحصيل ٥٠% من قيمة الشريحة الأولى من خزن الحاويات والبضائع  
- لا يترتب بدل الخزن على البضائع المودعة في الأماكن المستأجرة من قبل الغير.

الجدول رقم - ٤ - البدلات و الأجر المترتبة على مختلف الخدمات والتجهيزات

دولار أمريكي		الوحدة	البيان
٤٠ قدم	٢٠ قدم		
١٢		عن كل عملية	- بدل وصل أو فصل التيار الكهربائي للحاوية المبردة
٣٦	٢٤	كل يوم أو جزئه	- رسوم التيار الكهربائي بما فيها أجره المراقب وعن كل يوم أو جزئه
٧٢	٦٠	كل يوم أو جزئه	- فحص حاوية براد ملانة مع مراقبة
٧٩,٢	٦٠	لكل حاوية	- تعديل وضع الحاوية وتغير مكانها ملانة
١٩,٢	٩,٦	لكل حاوية	- تخفيض الأطر الجانبية ملانة
٢٢	١٢	لكل حاوية	- تكنيس الحاويات فارغة
٤٨	٢٤	لكل حاوية	- غسل الحاويات فارغة
١٢		لكل حاوية	- إزالة /أو وضع لصاقات الخطرة فارغة
١٢٠		لكل حادثة ملانة	- عدم التصريح أو الإبلاغ عن الشحنات الخطرة - عملية إزالة وتنظيف تسرب أو تلوث غير محظور - زيادة حمولة الحاوية
٢,٥		بالساعة أو جزئها	- أجره عامل
٠,٢٥	بالساعة	<u>أجور التعطيل والانتظار :</u> أ - أجور تعطيل رصيف عن كل متر من الرصيف في الساعة أو جزئها ب - أجور تعطيل عمال وعن كل عامل بالساعة أو جزئها ج - أجور تعطيل الآليات	
٢,٥			
%٥٠			
من أجره الآلية			

أجرة الروافع والآليات :		
٥٦٢,٥		- رافعة كهربائية جسرية / كانتري ( تخدم باخرة - رصيف )
١٢٥		- رافعة كهربائية جسرية على سكة حديد قدرة حتى ٥٠ طن
١٣٧,٥		- رافعة برية تلسكوبية قدرة فوق ٤٠ وحتى ٨٠ طن
٥٦,٢٥		- رافعة برية تلسكوبية قدرة فوق ٢٠ طن وحتى ٤٠ طن
٩٠		- حاضنة حاويات
٩٠		- ناقلة مزودة بلاقط
٦٠		- ناقلة شوكية قدرة فوق ٨ طن ولغاية ٢٠ طن
٤٠		- ناقلة شوكية قدرة فوق ٤ طن ولغاية ٨ طن
٢٠		- ناقلة شوكية قدرة حتى ٤ طن
٤٠		- رأس قاطر بدون مقطورة
١٠		- مقطورة بدون رأس قاطر
١٥		- جرار بدون مقطورة
٥		- مقطورة جرار
دولار		- رسوم إضافية أخرى
٢		- تزويد بالعمال
١٠		- رسوم دخول سيارة استثمار /شاحنة/
٢,٥		- أجور تيان عن كل وزنة أو مرة

- إن الأجر أو البديل الوارد بالجدول رقم /٤/ أعلاه يتضمن أجرة الطاقم المرافق وما يلزم لتنفيذ العمل أو الخدمة المطلوبة .
- إن بديل التعطيل يقع على عاتق المسبب في حالة التعطيل وعرقلة تنفيذ العمل المقرر مع مراعاة التعطيل الناجم عن طبيعة العمل في المرافق أو المحطة .
- إذا لم يمثل ريان السفينة لتعليمات الإدارة الصادرة إليه بشأن نقل سفينته أو تحريكها أو تشغيلها أو تأخرت عن موعد وصولها بعد تعيين الإمكانات المخصصة لها ولم يقيم الوكيل بإعلام المحطة عن موعد وصولها الجديد قبل الموعد المحدد أصلاً لوصولها بست ساعات يترتب على السفينة بديل تعطيل وفق الجدول رقم /٤/ من هذا القرار .

والأجور المحددة في هذا القرار وذلك بهدف استخدام خطوط ملاحية جديدة أو لتشجيع حركة الحاويات كلفة سواء التي مقصدها استهلاك محلي أو تراتزيت أو الاقطرما،

مادة ٩- يتم استيفاء قيمة البدلات والأجور المترتبة على بضائع الحاويات الفارغة والخطوط الملاحية بالليرات السورية على بضائع الحاويات التي مقصدها للاستهلاك المحلي وكذلك على الخطوط الملاحية الوطنية (سوري الجنسية) وأما خلاف ذلك فيتم الاستيفاء بالقطع الأجنبي (دولار أمريكي) .

مادة ١٠- يحدد سعر الصرف للعمليات الأجنبية وفقاً للتعليمات والقرارات الصادرة عن مصرف سورية المركزي بهذا الشأن.

مادة ١٢- تلغى كافة النصوص والأحكام المخالفة لهذا القرار .

مادة ١٣- يصدر وزير النقل التعليمات التنفيذية لهذا القرار إن دعت الحاجة لذلك.

مادة ١٤- ينشر هذا القرار ويعتبر نافذاً من تاريخ ٢٠١٦/١/١ .